

عدل عمر الفاروق رضي الله عنه

قصة عمر وأبي بن كعب

أخرج ابن عساکر، وسعيد بن منصور، والبيهقي عن الشعبي قال: كان بين عمر وبين أبي بن كعب - رضي الله عنهما - خصومة. فقال عمر: اجعل بيني وبينك رجلاً، فجملاً بينهما زيد بن ثابت رضي الله عنه. فأتياه فقال عمر: أتينك لتحكم بيننا وفي بيته يؤتى الحكم. فلما دخلا عليه وشع له زيد عن صدر فراه فقال: ها هنا أمير المؤمنين. فقال له عمر: هذا أول جور^(١) جرت في حكمك، ولكن اجلس مع خصمي، فجلسا بين يديه. فادعى أبي وأنكر عمر، فقال زيد لأبي: أغف أمير المؤمنين من اليمين وما كنت لأسألها لأحد غيره. فحلف عمر، ثم أتمم: لا يدرك زيد القضاء حتى يكون عمر ورجل من غرض^(٢) المسلمين عنده سواء. وعند ابن عساکر عن الشعبي قال: تنازع في جداد^(٣) نخل أبي بن كعب وعمر بن الخطاب - رضي الله عنهما -، فبكى أبي ثم قال: أفي سلطانك يا عمر؟ فقال عمر: اجعل بيني وبينك رجلاً من المسلمين. قال أبي: زيد، قال: رضي، فانطلقا حتى دخلا على زيد - فذكر الحديث كما في كنز العمال (٣/١٧٤ و ٣/١٨١).

قصة العباس وعمر في توسيع المسجد النبوي

وأخرج عبد الرزاق عن زيد بن أسلم قال: كان للعباس بن عبد المطلب - رضي الله عنه - دار إلى جنب مسجد المدينة، فقال له عمر رضي الله عنه: بغنيها، فأراد عمر أن يزيدها في المسجد، فأبى العباس أن يبيعها إياه. فقال عمر: فهنيأ لي، فأبى. فقال: فوسئها أنت في المسجد، فأبى. فقال عمر: لا بد لك من إحداهن، فأبى عليه. فقال: خذ بيني وبينك رجلاً، فأخذ أبي بن كعب رضي الله عنه، فاخصمنا إليه. فقال أبي لعمر: ما أرى أن تُخرجهُ من داره حتى تُرضيه. فقال له عمر: أرايت قضاءك هذا في كتاب الله وجدته أم سنة من رسول الله ﷺ؟ فقال أبي: بل سنة من رسول الله ﷺ. فقال عمر: وما ذاك؟ فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لَمَّا بَنَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ جَعَلَ كُلَّمَا بَنَى حَائِطًا أَضْبَحَ مُنْهَدِمًا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ لَا تَبْنِي فِي حَقِّ رَجُلٍ حَتَّى تُرَضِيَهِ». فتركة عمر، فوسئها العباس بعد ذلك في المسجد.

(١) الجور: الميل عن القصد، مما يؤدي إلى الظلم.

(٢) غرض المسلمين: يقال فلان من غرض الناس أي من العاقبة «مخار».

(٣) جداد: أي القطع.

حديث سعيد بن المسيب في ذلك

وأخرج عبد الرزاق أيضاً عن سعيد بن المسيب قال: أراد عمر رضي الله عنه أن يأخذ دار العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فيزيدها في المسجد، فأبى العباس أن يعطيها إياه. فقال عمر: لَأَخْذُهَا. قال: فاجعل بيني وبينك أبي بن كعب. قال: نعم. فأتيا أبياً، فذكرا له. فقال أبي: أوحى الله إلى سليمان بن داود - عليهما الصلاة والسلام - أن يبني بيت المقدس، وكانت أرضاً لرجل فاشترى منه الأرض، فلما أعطاه الثمن قال الذي أعطيتني خيراً أم الذي أخذت متي؟ قال: بل الذي أخذت منك. قال: فلإني لا أجيز. ثم اشتراها منه بشيء أكثر من ذلك، فصنع الرجل مثل ذلك مرتين أو ثلاثاً، فاشترط عليه سليمان - عليه الصلاة والسلام - أني ابتاعها منك على حُكْمِكَ فلا تسألني إيهما خيراً. قال: فاشتراها منه بحكمه، فاحتكم اثني عشر ألف قنطار ذهباً. فتمازلم ذلك سليمان - عليه الصلاة والسلام - أَنْ يُعْطِيَهُ، فأوحى الله إليه إِنَّ كُنْتَ تَعْطِيهِ مِنْ شَيْءٍ هُوَ لَكَ فَأَنْتَ أَعْلَمُ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْطِيهِ مِنْ رِزْقِنَا فَأَعْطِهِ حَتَّى يَرْضَى، ففعل. قال: وأنا أرى أَنَّ عَبَاساً أَحَقُّ بِدَارِهِ حَتَّى يَرْضَى. قال العباس: فإذا قضيت لي فلاني أجعلها صدقة للمسلمين. كذا في كنز العمال (٤/٢٦٠).

وأخرجه ابن سعد (٤/١٣)، وابن عساکر عن سالم أبي النضر مطولاً جداً، وسنده صحيح إلا أن سالمًا لم يُذَكِّرْ عمر. وأخرجاه أيضاً، والبيهقي، ويعقوب بن سفيان عن ابن عباس رضي الله عنهما مختصراً، وسنده حسن؛ كما في الكنز (٧/٦٦). وأخرجه الحاكم، وابن عساکر من طريق أسلم من وجه آخر مطولاً؛ كما في الكنز (٧/٦٥)، وفي حديثه حذيفة بدل أبي بن كعب رضي الله عنهما.

قصة عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب وأبي سزوعة

وأخرج عبد الرزاق، والبيهقي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: شرب أخي عبد الرحمن، وشرب معه أبو سزوعة عُثْبِيَّةُ بن الحارث - وهما بمصر - في عهد عمر رضي الله عنه، فسكرا. فلما أصبحا انطلقا إلى عمرو بن العاص رضي الله عنه - وهو أمير مصر - فقالا: طَهْرُنَا^(١)، فإننا قد سكرنا من شراب شربناه. قال عبد الله: فذكر لي أخي أنه سكر، فقلت: ادخل الدار أظهورك ولم أشعر أنهما قد أتيا عمرواً، فأخبرني أخي أنه قد أخبر أمير المؤمنين بذلك. فقلت لا تحلق اليوم على رؤوس الناس، أدخل الدار أحلقك، وكانوا إذ ذلك يحلقون مع الحد، فدخلوا الدار. قال عبد الله فحلقني أخي بيدي، ثم جلدتهم عمرو.

(١) أي أقم علينا الحد كي نتطهر من ذنوبنا.

فسمع بذلك حُمِر فكتب إلى عمرو رضي الله عنهما: أن أبعث إليّ يعبد الرحمن على قَتَبٍ، فعمل ذلك. فلما قدم على عمر رضي الله جلده وعاقبه لمكانته منه^(١). ثم أرسله فلبث شهراً صحيحاً ثم أصابه قدره فمات، فيحسب عامة الناس إنما مات من جلد صمر، ولم يمت من جلد صمر. قال في منتخب كنز العمال (٤/٤٢٢): وسنده صحيح. وأخرجه ابن سعد عن أسلم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه بطوله؛ كما في منتخب الكنز (٤/٤٢٠).

حديث عمر وامرأة مغيبة

وأخرج عبد الرزاق، والبيهقي عن الحسن قال: أرسل عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى امرأة مغيبة^(٢) كان يُدخل عليها، فأنكر ذلك، فأرسل إليها فقبل لها: أجيبني عمر؛ فقالت: يا ويلها! ما لها ولعمر! فبينما هي في الطرق فزعت فضربها الطلق^(٣)، فدخلت داراً؛ فألقت ولدها؛ فصاح الصبي صيحته ثم مات: فاستشار عمر أصحاب النبي ﷺ فأشار عليه بعضهم أن ليس عليك شيء، إنما أنت وإل ومؤدب؛ وصمت علي رضي الله عنه، فأقبل على علي فقال: ما تقول؟ قال: إن كانوا قالوا برأيهم فقد أخطأ رأيهم، وإن كانوا قالوا في هواك فلم يَصْحُوا لك، أرى أن دبتك عليك فإنك أنت أفرغتها، وألقت ولدها في سبيلك؛ فأمر علياً رضي الله عنه أن يقسم عقله^(٤) على قريش يعني يأخذ عقله من قريش لأنه خطأ. كذا في كنز العمال (٧/٣٠٠).

ما كان يعمله عمر رضي الله عنه في الموسم للعدل بين الناس

وأخرج ابن سعد (٣/٢١١) عن عطاء قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يأمر عماله أن يوافوه بالمؤسم، فإذا اجتمعوا قال:

«يا أيها الناس، إني لم أبعث عمالي عليكم ليصيبوا من أضراركم، ولا من أموالكم، (ولا من أعراضكم)^(٥) إنما بعثتهم ليحجزوا بينكم، وليتقسّموا فيحكم بينكم، فمن فعل به غير ذلك فليقم».

فما قام أحد إلا رجل، قام فقال: يا أمير المؤمنين إن عاملك فلانا ضربني مائة سوط. قال: فيم ضربته؟ قم فاقتص منه. فقام عمرو بن العاص رضي الله عنه فقال: يا أمير المؤمنين إنك إن فعلت هذا يكثر^(٦) عليك، وتكون سنة يأخذ بها من بعدك. فقال: أنا لا

(١) أي لمكان عمر منه لأنه أبوه.

(٢) مغيبة: أي التي غاب عنها زوجها.

(٣) الطلق: وجع الولادة.

(٤) عقله: أي ديتة.

(٥) من المتخبط (٤/١١٩).

(٦) أي تكثر الدعاوى والشكاوى على الولاة.

أُقيد وقد رأيت رسول الله ﷺ يقيد في نفسه؟ قال: فدعنا لثرضيته. قال: دونكم فازضوه، فافتدى منه بمائتي دينار كل سوط بدينارين. وأخرجه أيضاً ابن راهويه؛ كما في منتخب الكنز (٤/٤١٩).

قصة مصري وابن عمرو بن العاص

وأخرج ابن عبد الحكم عن أنس رضي الله عنه أن رجلاً من أهل مصر أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: يا أمير المؤمنين عائد بك من الظلم. قال: غدت معاذاً^(١). قال: سأبقت ابن عمرو بن العاص فسبقتُهُ، فجعل يضربني بالسوط ويقول: أنا ابن الأكرمين. فكتب عمر إلى عمرو - رضي الله عنهما - يأمره بالقدوم ويقدم يابته معه. فقال عمر: ابن المصري؟ خذ السوط فاضرب. فجعل يضربه بالسوط ويقول عمر: اضرب ابن الأيمن^(٢). قال أنس: فاضرب والله! لقد ضربه ونحن نحب ضربه؛ فما أفلح^(٣) عنه حتى تمئنا أنه يزفغ عنه. ثم قال للمصري: ضغ على صلعة عمرو. فقال: يا أمير المؤمنين إنما ابنته الذي ضربني، وقد استغذت منه. فقال عمر لعمرو: مذككم تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً؟ قال: يا أمير المؤمنين لم أعلم ولم يأتي^(٤). كذا في منتخب كنز العمال (٤/٤٢٠).

مؤاخظة عمر عامله على البحرين

أخرج ابن جرير عن يزيد بن أبي منصور قال: بلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن عامله على البحرين ابن الجارود أو ابن أبي الجارود أتى برجل يقال له أدرياس قامت عليه بيعة بمكاتبة عدو المسلمين، وأنه قد هم أن يلحق بهم، فاضرب عنقه وهو يقول^(٥): يا عمراه! فكتب عمر رضي الله عنه إلى عامله ذلك فأمره بالقدوم عليه؛ فقدم فجلس له عمر وبيده حربة. فدخل على عمر فعلاً عمر لحبته بالحربة وهو يقول: إدرياس لبيك، إدرياس لبيك! وجعل الجارود يقول: يا أمير المؤمنين إنه كاتبهم بعورة المسلمين وهم أن يلحق بهم. فقال عمر: قتلته على همّه وأينا لم يهّمه^(٦)، لولا أن تكون سنة لقتلتك به. كذا في الكنز (٧/٢٩٨).

(١) «غدت معاذاً»: أي لجأت إلى ملجأ بحميك.

(٢) «الأيمن»: مثل لئيم.

(٣) «أفلح»: فما كف وترك.

(٤) أي لم أعلم الخير ولم يأتي هذا المصري يشكي إلي.

(٥) أي أن أدرياس كان يصرخ ويستغيث بعمر.

(٦) أي وأينا لم يهّم بالائتم ولم يفكر فيه فهذا ممّا لا حاجة في إيقاع الموت به.

حديث زيد بن وهب في ذلك

وأخرج البيهقي عن زيد بن وهب قال: خرج عمر - رضي الله عنه - ويدها في أذنه - وهو يقول: يا لبيكاه، يا لبيكاه! قال الناس: ما له؟ قال: جاءه يريد من بعض أمرائه أن نهرأ حالاً بينهم وبين العبور ولم يجدوا سَفْناً، فقال أميرهم: اطلبوا لنا رجلاً يعلم غُوزاً^(١) الثَّهْر، فأتني بشيخ فقال: إني أخاف البرد - وذلك في البرد - فأكرهه فأدخله، فلم يلبثه البرد، فجعل ينادي: يا عمراء! ففرق. فكتب إليه، فأقبل، فمكث أياماً معرضاً عنه، وكان إذا وجد^(٢) على أحدٍ منهم فعل به ذلك. ثم قال: ما فعل الرجل الذي قَتَلْتَهُ؟ قال: يا أمير المؤمنين ما تعذت قتلته، لم نجد شيئاً يُغَيِّرُ فيه، وأرذنا أن نعلم غُوز الماء، ففتحنا كذا وكذا. فقال عمر: لرجلٍ مُسَلِّمٍ أحب إلي من كل شيء جئت به، لولا أن تكون سنةً لضررتُ هُنْفَكَ، فَأَغِطْ أَهْلَهُ دِيْنَهُ، وأخرج فلا أراك. كذا في الكنز (٢٩٩/٧).

قصة أبي موسى ورجل وكتاب عمر في ذلك

وأخرج البيهقي عن جرير أن رجلاً كان مع أبي موسى - رضي الله عنه - فغتموا مغمماً، فأعطاه أبو موسى نصيبه ولم يؤفده، فأبى أن يأخذه إلا جميعه، فضربه أبو موسى عشرين سوطاً وحلق رأسه. فجمع شعره^(٣) وذهب به إلى عمر رضي الله عنه. فأخرج شِعْراً من جيبه فضرب به صدر عمر. قال: ما لك؟ فذكر قصته. فكتب عمر إلى أبي موسى:

«سلام عليك، أما بعد: فإن فلان بن فلان أخبرني بكذا وكذا، وإني أقيسُ عليك إن كنت فعلت ما فعلت في ملا^(٤) من الناس إلا^(٥) جلست له في ملا من الناس فاقنص منك، وإن كنت فعلت ما فعلت في خلا^(٦) فاقعد له في خلا فليقتنص منك».

فلما ذُفِعَ إليه الكتابُ فعد للقصاص. فقال للرجل: قد عفوتُ عنه الله. كذا في كنز العمال (٢٩٩/٧).

قصة فيروز الديلمي مع فتى من قریش

وأخرج ابن عساکر عن الحرماوي^(٧) قال: كتب عمر بن الخطاب إلى فيروز الديلمي - رضي الله عنهما -

- (١) غُوز كل شيء: عمقه وبعده.
 (٢) وجد: من الوجد وهو الغضب.
 (٣) في الأصل شعره والظاهر شعره.
 (٤) في املا: أي في جماعة.
 (٥) زيادة يقتضيها السياق.
 (٦) خلا: من الخلوة.
 (٧) وفي نسخة: الحرمازي.

«أما بعد: فقد بلغني أنه قد شغلك أكل اللباب^(١) بالعسل، فإذا أتاك كتابي هذا فاقدم على بركة الله، فأغز في سبيل الله».

فقدم فيروز فاستأذن على عمر - رضي الله عنه - فأذن له، فزاحمه فتى من قريش، فرفع فيروز يده فلطم أنف القرشي، فدخل القرشي على عمر مستدي^(٢). فقال له عمر: من فعل بك؟ قال: فيروز، وهو على الباب، فأذن لفيروز بالدخول فدخل. فقال: ما هذا يا فيروز؟ قال: يا أمير المؤمنين، إنا كنا حديثي^(٣) عهد بملك، وإنك كتبت إلي ولم تكتب إليه، وأذنت لي بالدخول ولم تأذن له، فأراد أن يدخل في إذني قبلي، فكان مني ما قد أخبرك. قال عمر رضي الله عنه: القصاص. قال فيروز: لا بد؟ قال: لا بد. فجثى فيروز على ركبتيه وقام الفتى ليقنص منه. فقال له عمر رضي الله عنه: على رسلك^(٤) أيها الفتى حتى أخبرك بشيء سمعته من رسول الله ﷺ؛ سمعت رسول الله ﷺ ذات غداة وهو يقول: «قُتِلَ اللَّيْلَةُ الْأَسْوَدُ الْعَنْسِيُّ الْكَذَّابُ^(٥)، قَتَلَهُ الْعَبْدُ الصَّالِحُ فَيُرْوَرُ الدُّبْلِيُّ!» أفتراك مقتصاً منه بعد إذ سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال الفتى: قد عفوت عنه بعد إذ أخبرتني عن رسول الله ﷺ بهذا. فقال فيروز لعمر: أفترى هذا مخرجي مما صنعت إقراراً له وعفوه غير مستكره؟ قال: نعم. قال فيروز: فأشهدك أن سيفي، وقرسي، وثلاثين ألفاً من مالي هبة له. قال: عفوت ماجوراً يا أبا قريش، وأخذت مالاً. كذا في الكثر (٨٣/٧).

قصة جارية وعدل عمر رضي الله عنه

وأخرج الطبراني في الأوسط، وابن عساكر والبيهقي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاءت جارية إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالت: إن سيدي اتهمني فأقعدني على النار حتى احترق فرجي. فقال لها عمر: هل رأى ذلك عليك؟ قالت: لا. قال: فهل اعترفت له بشيء؟ قالت: لا. فقال عمر: علي به. فلما رأى حمر الرجل قال: أتعدب بعذاب الله؟ قال: يا أمير المؤمنين اتهمتها في نفسها. قال: أرايت ذلك عليها؟ قال: لا.

(١) «أكل اللباب»: أي الخالص.

(٢) «مستدي»: أي يتراف الدم.

(٣) في الأصل: «حديث عهد» والصواب حديثي كما هو سياق الكلام.

(٤) «على رسلك»: بالكسر أي اتد به.

(٥) الأسود العنسي: ادعى النبوة في اليمن وقاتل عشاق رسول الله ﷺ وخضعت له بلاده وكان فيروز من أمراء أجناده ولكنه تغير عليه بسبب فسقه ومعاملته القذرة، وخصوصاً لما علم بأمر الرسول ﷺ بقتله فقتله وحز رأسه بغضل الله.

قال: فاعترفت لك به؟ قال: لا. قال: والذي نفسي بيده لو لم أسمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يُقَادُ مَمْلُوكٌ مِنْ مَالِكِهِ، وَلَا وَلَدٌ مِنْ وَالِدِهِ» لأقدتها منك، وضربه مائة سوط، وقال للمجارية: اذهبي فأنت حرة لوجه الله، وأنت مولاة الله ورسوله؛ أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ حَرَقَ بِالنَّارِ أَوْ مُثَلَّ بِهِ فَهُوَ حُرٌّ وَهُوَ مَوْلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ». كذا في الكنز (٧/٢٩٩).

قصة نبطي مع عبادة بن الصامت وعدل عمر رضي الله عنه

وأخرج البيهقي عن مكحول أن عبادة بن الصامت رضي الله عنه دعا نبطياً^(١) يمسك له دابته عند بيت المقدس فأبى، فضربه فشقجة^(٢)، فاستغذى عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال له: ما دعاك إلى ما صنعت بهذا؟ فقال: يا أمير المؤمنين، أمرته أن يُمسك دابتي فأبى، وأنا رجل في حدة^(٣) فضرته. فقال: اجلس للقصاص. فقال زيد بن ثابت رضي الله عنه: أتقيدُ عبْدَكَ مِنْ أَخِيكَ؟ فترك عمر رضي الله عنه القود وقضى عليه بالدية^(٤). كذا في الكنز (٧/٣٠٣).

قصة عوف بن مالك الأشجعي مع يهودي

وعدل عمر رضي الله عنه

وأخرج أبو عبيد، والبيهقي، وابن عساکر عن سويد بن غفلة رضي الله عنه قال: لما قَدِمَ عمر رضي الله عنه الشام قام إليه رجلٌ من أهل الكتاب فقال: يا أمير المؤمنين، إن رجلاً من المؤمنين صنع بي ما ترى، فقال: - وهو مشجوج مضروب - فغضب عمر رضي الله عنه غضباً شديداً، ثم قال لصفهيب رضي الله عنه: انطلق وانظر من صاحبه فأنتي به. فانطلق صفهيب فإذا هو عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه، فقال: إن أمير المؤمنين قد غضب عليك غضباً شديداً فأت مَعَاذَ بن جيل فليُكَلِّمُنِي، فأني أخاف أن يُعْجَلَ إليك. فلما قضى عمر الصلاة قال: أين صفهيب؟ أجبت بالرجل؟ قال: نعم. وقد كان عوف أتى مُعَاذاً فأخبره بقصته، فقام معاذ فقال: يا أمير المؤمنين، إنه عوف بن مالك فاسمع منه ولا تُعْجَلَ إليه. فقال له عمر: ما لك ولهذا؟ قال: يا أمير المؤمنين، رأيتُ هذا يسوق بامرأة مسلمة على

(١) النبط: قوم ليسوا عرباً، وكانوا يسكنون الشام ويعملون بالأرض ويدبنون بالمسيحة.

(٢) شقجة: أي كسر «قاموس».

(٣) الحدة: ما يعترى الإنسان من الترقق والغضب «مختار».

(٤) المراد هنا: دية الشح.

حمار، فَنَحَسَ بِهَا^(١) ليصرع بها^(٢)، فلم يصرع بها، فدفعها فَصْرَعَتْ فَغَشِيَتْهَا^(٣) أو أَكْبَتْ عليها. فقال له: اتني بالمرأة فَلَئِنَّكَ مَا قُلْتَ. فأتاها عوف فقال له أبوها وزوجها: ما أردت إلى صاحبتنا قد فُضِحْنَا. فقالت: واللَّهِ لأذهبين معه، فقال أبوها وزوجها: نحن نذهب فَنُبَلِّغُ عَنْكَ. فأتيا عمر رضي الله عنه فأخبراه بمثل قول عوف، وأمر عمر باليهودي فُضِّلِبَ. وقال: ما على هذا صالحتاكم^(٤)، ثم قال: أيها الناس، اتقوا الله في ذمة محمد، فمن فعل منهم هذا^(٥) فلا ذمة له. قال سويد: فذلك اليهودي أول مصلوب رأيت في الإسلام. كذا في الكنز (٢/٢٩٩). وأخرجه الطبراني عن عوف بن مالك رضي الله عنه مختصراً. قال الهيثمي (٦/١٣): ورجاله رجال الصحيح انتهى.

قصة بكر بن شدّاخ مع يهودي وعدل عمر رضي الله عنه

وأخرج ابن منده، وأبو نعيم عن عبد الملك بن يعلى الليثي أن بكر بن شدّاخ الليثي رضي الله عنه - وكان ممن يخدم النبي ﷺ وهو غلام - فلما احتلم جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني كنت أدخل على أهلك وقد بلغت مبلغ الرجال. فقال النبي ﷺ: «اللهم صدق قوله، ولقّب الظفر». فلما كان في ولاية عمر رضي الله عنه وجد يهودي قتيلاً، فأعظم ذلك عمر وجزع وصعد على المنبر فقال: أفيما ولأني الله واستخلفني يفتك بالرجال، أذكر الله رجلاً كان عنده علم إلا أعلمني. فقام إليه بكر بن شدّاخ فقال: أنا به. فقال: الله أكبر يؤت بدمه^(٦). فهات المخرج. فقال: بلى، خرج فلان غازياً ووكلني بأهله، فبحث فوجدت هذا اليهودي في منزله وهو يقول:

وَأَسْمَتْ غَزَاةَ الْإِسْلَامِ مِنِّي خَلَوْتُ بِعِزْمِهِ^(٧) لَيْلَ التَّمَامِ
أَبِيْتُ عَلَى تَرَائِبِهَا^(٨) وَيُنْمِي عَلَى جِردَاءِ لَاحِقَةِ الْحِزَامِ^(٩)

(١) «نحس بها»: أي غرز مؤخرها أو جنبها يعود ونحوه ليشيرها «قاموس».

(٢) «ليصرع بها»: الصرع: الطرح على الأرض.

(٣) «غشيتها»: أي علا فوقها وتعلق على فعل الجماع بالمرأة.

(٤) كان من شروط عقد الذمة الذي عقده عمر لأهل الكتاب في الشام أن من زنى بامرأة مسلمة ضلِبَ.

(٥) أي من فعل الزنى.

(٦) «يؤت بدمه»: أي لزمك دمه لاعتراك به.

(٧) «العزم»: بكسر العين، امرأة الرجل. «مختار».

(٨) «الترايب»: عظام الصدر.

(٩) في الأصل «جرد الأحقة الحزام» وهو تصحيف، و«لاحقة الحزام»: ضامرة.

كَأَنَّ مَجَامِعَ الرِّبَلَاتِ^(١) مِنْهَا نَسَامٌ يَنْهَضُونَ إِلَى نَسَامٍ^(٢)

فَصَدَّقَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلَهُ، وَأَبْطَلَ دَفْعَهُ بِدَعَاةِ النَّبِيِّ ﷺ. كَذَا فِي الْكَتْرِ (١٣/٧).
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ الشُّعْبِيِّ بِمَعْنَاهُ كَمَا فِي الْإِصَابَةِ (٥٢/١).

كتاب عمر إلى أبي عبيدة في قتل يهودي

وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَرَةَ أَنَّ رَجُلًا مُسْلِمًا قَتَلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ بِالشَّامِ، فَرَفَعَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجِرَاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَتَبَ فِيهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَتَبَ عُمَرُ إِنْ كَانَ ذَلِكَ فِيهِ خَلْفًا فَقَدَّمَهُ فَاضْرِبْ حُنْفُةً، وَإِنْ كَانَ هِيَ طَبِيزَةَ طَارَها فَأَغْرِمَهُ دِيَةً أَرْبَعَةَ آلَافٍ. كَذَا فِي كِتْرِ الْعَمَالِ (٢٩٨/٧).

كتاب عمر إلى أمير جيش في منع قتل المشركين

وَأَخْرَجَ مَالِكٌ عَنِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى عَامِلِ جَيْشٍ كَانَ بِعَمَّةٍ: أَنَّهُ بَلَّغْتَنِي أَنَّ رَجُلًا مِنْكُمْ يَطْلُبُونَ الْعِلْجَ، حَتَّى إِذَا اشْتَدَّ فِي الْجَبَلِ وَامْتَنَعَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: - مَتْرَسٌ -^(٣)، يَقُولُ: لَا تَخَفْ؛ فَإِذَا أَدْرَكَهُ قَتَلَهُ، وَإِنِّي - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - لَا يَبْلُغْتَنِي أَنَّ أَحَدًا فَعَلَ ذَلِكَ إِلَّا ضَرِبْتُ عُنُقَهُ. وَعِنْدَ ابْنِ صَاعِدٍ، وَاللَّالِكَاثِيُّ عَنِ أَبِي سَلْمَةَ قَالَ: قَالَ^(٤): وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَشَارَ إِلَى السَّمَاءِ بِأَصْبَعِهِ إِلَى مُشْرِكٍ^(٥)، ثُمَّ نَزَلَ إِلَيْهِ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ قَتَلَهُ لَقَتَلْتَهُ. كَذَا فِي كِتْرِ الْعَمَالِ (٢٩٨/٢).

قصة الهرمزان مع عمر رضي الله عنه

وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ (٩٦/٩) عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَاصِرُنَا تُسْتَرٌّ، فَتَزَلُ الْهَرْمُزَانُ عَلَى حَكَمِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَدِمْتُ بِهِ عَلَى عُمَرَ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تَكَلَّمْ. قَالَ: كَلَامٌ حَيٍّ أَوْ كَلَامٌ مَيِّتٍ؟ قَالَ: تَكَلَّمْ لَا بِأَسْ. قَالَ: إِنَّا وَإِنَّاكُمْ مَعَاشِرَ الْعَرَبِ؛ مَا خَلَى اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، كُنَّا نَتَعَبِدُكُمْ، وَنَقْتَلِكُمْ، وَنَغْصَبُكُمْ. فَلَمَّا كَانَ اللَّهُ مَعَكُمْ لَمْ يَكُنْ لَنَا يَدَانِ. فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا تَقُولُ؟ فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، تَرَكْتُ

(١) «الربلة»: كل لحمه غليظة، أو هي باطن الفخذ. «قاموس».

(٢) «النسام»: الجماعة من الناس.

(٣) «مترس»: كلمة فارسية معناها لا تخف، وهذا أمان وكل كلمة نفي الأمان بحرم القتل بعدها.

(٤) أي عمر رضي الله عنه.

(٥) أي إن أشار بأصبعه وفهم منها الأمان فيلزمه تركه إن سلم.

بعدي عدواً كثيراً، وشوكةً شديدة، فإن قتلته ييأس القوم من الحياة ويكون أشد لشوكتهم^(١). فقال عمر رضي الله عنه: استحيي من قاتل براء بن مالك، ومجزأة بن ثور^(٢)؟ فلما خشيت أن يقتله قلت: ليس إلى قتله سبيل قد قلت له: تكلم لا بأس. فقال عمر رضي الله عنه: ارتشيت وأصبت منه؟ فقال: والله ما ارتشيت ولا أصبت منه. قال: لتأتيني على ما شهدت به بغيرك^(٣) أو لأبدأن بمقومتك. قال: فخرجت فلقبت الزبير بن العوام فشهد معي، وأمسك عمر رضي الله عنه، وأسلم - يعني الهرمزان - وفرض له. وأخرجه أيضاً الشافعي أيضاً بمعناه مختصراً. كما في الكنز (٢/٢٩٨). وأخرجه البيهقي (٩٦/٩) أيضاً من طريق جبير بن حية بسياق آخر بطوله. وذكره في البداية (٧/٨٧) مطولاً جداً.

إجراء عمر من بيت المال على شيخ من أهل الذمة

وأخرج ابن عساکر والواقدي عن عبد الله بن أبي حنيفة الأسلمي رضي الله عنهما قال: لما قدمنا مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه الجابية؛ إذا هو بشيخ من أهل الذمة يستطعم، فسأل عنه فقال: هذا رجل من أهل الذمة كثير وضغف. فوضع عنه عمر رضي الله عنه الجزية التي في رقبته وقال: كلتموه الجزية حتى إذا ضعف تركتموه يستطعم؟ فأجرى عليه من بيت المال عشرة دراهم وكان له عيال. وعند أبي عبيد، وابن زنجويه، والمعقلي عن عمر رضي الله عنه أنه مز بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب المساجد^(٤). فقال: ما أنصفناك. كنا أخذنا منك الجزية في شبيبك^(٥) ثم صيغناك في كبرك، ثم أجرى عليه من بيت المال ما يرضيحه. كذا في الكنز (٢/٣٠١ و ٣٠٢).

قصة رجل من أهل الذمة مع عمر رضي الله عنه

وأخرج أبو عبيد عن يزيد بن أبي مالك قال: كان المسلمون بالجابية وفيهم عمر بن

(١) أي إن علم قومه بموته سيفاتلوننا قتال من يريد الموت.

(٢) في يوم نسر قال الأشعري: للبراء بن مالك لقد ذللتنا على سرب يخرج إلى وسط المدينة فانظر نفرأ يدخلون معك فيه، فقال البراء لمجزأة بن ثور: انظر رجلاً من قومك طريفاً جليداً فسقه لي، قال: ولم؛ قال لحاجة، قال: فإني ذلك الرجل، قال ذللتنا على سرب وأردنا أن ندخله، قال: فأنا معك، فدخل مجزأة أول من دخل، فلما خرج من السرب شدخوه بصخرة ثم خرج الناس من السرب، فخرج البراء، فقاتلهم في جوف مدينتهم، وقتل رضي الله عنه وقتع الله عليهم.

(٣) كان عمر نسي أنه قال له «لا بأس» مما يفيد الأمان فهذا طلب شاهداً آخر.

(٤) أي يسأل المال لفقره.

(٥) في الأصل «شيبك» والصواب «شبيبك» أي شبابتك.

الخطاب رضي الله عنه، فأتاه رجل من أهل الذمة يخبره أن الناس قد أسرعوا في جنبه^(١). فخرج عمر رضي الله عنه حتى لقي رجلاً من أصحابه يحمل ثوباً عليه غيب. فقال عمر: وأنت أيضاً؟! فقال: يا أمير المؤمنين أصابتنا مجاعة، فانصرف عمر رضي الله عنه وأمر لصاحب الكرم بقيمة عنده. كذا في كثر العمال (٢/٢٩٩).

قصة قضائه رضي الله عنه ليهودي خلاف مسلم

وأخرج مالك عن سعيد بن المسيب أن مسلماً ويهودياً اختصما إلى عمر رضي الله عنه، فرأى الحق لليهودي ف قضى له عمر به. فقال له اليهودي: والله لقد قضيت بالحق، فضربه عمر بالذرة وقال: وما يدريك؟ فقال اليهودي: والله إنا نجد في التوراة: ليس قاض يقضي بالحق إلا كان عن يمينه ملك وعن شماله ملك يسدانه ويوقانه ما دام مع الحق، فإذا ترك الحق عرجا وتركا. كذا في الترغيب (٣/٤٥٥).

قصة عمر وإياس بن سلمة

وأخرج الطبري (٥/٣٢) عن إياس بن سلمة عن أبيه قال: مر عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في السوق ومعه الذرة، فخففتي بها خفقة فأصاب طرف نؤبي فقال: أبط^(٢) عن الطريق. فلما كان في العام المقبل لقيني فقال: يا سلمة تريد الحج؟ فقلت: نعم. فأخذ بيدي فانطلق بي إلى منزله فأعطاني ستمائة درهم وقال: استعير بها على حباك، واعلم أنها بالخفقة التي خفقتك. قلت: يا أمير المؤمنين ما ذكرتها. قال: وأنا ما نسيها.

عدل عثمان ذي النورين رضي الله عنه

ذكر ما كان بينه وبين عبده في ذلك

أخرج الثمان في الموافقة عن أبي الغرات قال: كان لعثمان رضي الله عنه عبداً، فقال له: إنني كنت عركت أذنك فاقصص مني، فأخذ بأذنيه ثم قال عثمان رضي الله عنه: اشدد، يا حيداً قصاص في الدنيا، لا قصاص في الآخرة. كذا في الرياض النضرة في مناقب العشرة للمحب الطبري (٢/١١١).

قصة عدله رضي الله عنه في طائر

أخرج الإمام الشافعي في مسنده (ص ٤٧) عن نافع بن عبد الحارث قال: قدم عمر

(٢) «أبط»: أي تنح.

(١) أي أخذوا عنه بغير عوض.